

## قانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٩٢

براط موازنة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن  
للسنة المالية ١٩٩٢/٩٢

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( الماداة الأولى )

قدر كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن للسنة المالية ١٩٩٢/٩٢ بمبلغ ١١٦٣٦٠٠٠ جنيه ( احد عشر مليونا وستمائة وستة وثلاثون ألف جنيه ) ذلك وفقاً لما يلى :

#### أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩٢ بمبلغ ١٠٣٠٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره عشرة ملايين وثلاثمائة ألف جنيه ) موزعة على البابين التاليين .

(أ) بحالة الباب الأول : أجور بمبلغ ٩٠٣٦٠٠٠ جنيه .

(ب) بحالة الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٢٦٤٠٠٠ جنيه .

#### لتانيا - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩٢ بمبلغ ١٣٣٦٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره مليون وثلاثمائة وستة وثلاثون ألف جنيه ) موزعة على البابين التاليين :

(أ) بحالة الباب الثالث : استثمارات استثمارية بمبلغ ٩٤٦٠٠٠ جنيه .

(ب) بحالة الباب الرابع : تحويلات رأسمالية بمبلغ ٣٩٠٠٠٠ جنيه .

#### ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩٢ بمبلغ ١٠٣٠٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره عشرة ملايين وثلاثمائة ألف جنيه ) بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية ( منه مبلغ ٢٦٩٩٠٠٠ جنيه عجز ممول ) .

**رابعا - الإيرادات الرأسمالية :**

قدرت الإيرادات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ١٣٣٦٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره مليون وثلاثمائة وستة وثلاثون ألف جنيه ) موزعة على البابين التاليين :

( ١ ) جملة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٣٩٠٠٠ جنيه منه مبلغ ٢٣٥٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة ) .

( ٢ ) جملة الباب الرابع : قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٩٤٦٠٠٠ جنيه ( كلها قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات ) .

**( المادة التالية )**

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ على هذه الهيئة .

**( المادة الثالثة )**

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - ( الاستخدامات الاحتياطية ) إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

**( المادة الرابعة )**

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخص لها من الأهدادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

**( المادة الخامسة )**

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد موافقة وزير المالية .

**( المادة السادسة )**

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول يونيو ١٩٩٢ يهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما صدر برأسمة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤١٢ هـ ( الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٩٢ م ) .

حسنى عباد

**موازنة الهيئة العامة للتحكيم والختارات الفطن**

**للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢**

**الجريدة الرسمية - العدد ٣٧ (تابع) في ١٢ سبتمبر سنة ١٩٩٢**

الاستخدامات	مشروع	ربط
(١) الاستخدامات الجارية :	١٩٩٣/٩٢	١٩٩٣/٩١
باب ١— الإيرادات الجارية :	٩٠٣٦٠٠	٨٤٧٣٠٠
باب ٢— الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية :	١٠٣٠٠٠	١٠٧٧٠٠٠
منه مبلغ ٣٦٩٩٠٠ جنيه مجز ممول	١٥٣٠٠٠	١٠٧٧٠٠٠
حملة الإيرادات الجارية :	٣٩٠٠٠	٣٠٠٠
باب ٣— الإيرادات الرأسالية المتوجه لخزانة العامة	١٠٣٠٠٠	١٦٥٠٠٠
منه مبلغ ٣٥٠٠ جنيه مساهمة من كلها قروض و التسهييلات الائتمانية	١٠٣٠٠٠	١٠٧٧٠٠٠
(ب) الاستخدامات الرأسالية :	٩٤٦٠٠	٩٤٠٠٠
باب ٤— القروض والتسهييلات الائتمانية	٣٩٠٠٠	٣١٠٠٠
باب ٥— التحويلات الرأسالية	٨٣٥٠٠	٨٣٥٠٠
حملة الاستخدامات الرأسالية	١٣٣٦٠٠	١٣٣٦٠٠
إجمالي الاستخدامات	١١٦٣٦٠٠	١٠٩٠٢٠٠
إجمالي الإيرادات	١١٦٣٦٠٠	١٠٩٠٢٠٠